

الدرس 01 | شرح صحيح البخاري | كتاب الوضوء | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين
اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الامام البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه كتاب الوضوء باب من - 00:00:00
من لم يتوضأ الا من الغش. من من الغش مربوط هكذا من الغش. اه الغش ما في الغش عندي من الغشى المثقل
الغشى المثقل الغشى الغشى المثقل باب من لم يتوضأ الا من الغشى المثقل - 00:00:23

قال حدثنا اسماعيل وقال حدثنا مالك عن هشام ابن عرطة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها قالت
اتيت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون. واذا - 00:00:49
هي قائمة تصلي فقلت ما للناس؟ فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اية فاشارت اي نعم فقمت حتى تجلاني الغشى
وجعلت اصب فوق رأس ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله - 00:01:09
اثني عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اره الا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار. ولقد اوحى الي انكم تفتتون في القبور مثل او
قريبا من فتنة الدجال. لا ادري اي ذلك. قالت اسماء. يؤتى احدكم فيقال ما علمك - 00:01:29
بهاذا الرجل فهم المؤمن او المؤمن لا ادري اي ذلك قال تسمع فيقول هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبيانات والهدي
فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال نعم صالح - 00:01:49

قد علمنا ان كنت لمؤمننا. واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك. قالت اسماء. فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلت باب
مسح الرأس باب مسح الرأس كله لقول الله تعالى وامسحوا برأوسكم. وقال ابن المسميع المرأة بمنزلة - 00:02:05
رجل تمسح على رأسها وسئل مالك اي يجزي وان يمسح بعض الرأس فاحتاج بحديث عبدالله بن زيد. قال رحمة الله حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن عمر ابن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد هو جد عمرو ابن يحيى - 00:02:26
استطيع ان ان تربني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ فقال عبدالله بن زيد نعم فدعا بماء فاجر على يديه فغسل
مرتين ثم مضمض واستتنثرا ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين الى المرففين ثم مسح رأسه - 00:02:45
لديه وفاء فا قبل بهما وادبر بدا بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه باب غسل
الرجلين الى الكعبين. قال حدثنا موسى قال حدثنا وهيب عن عمرو عن ابيه شهدت عمرو - 00:03:05
ابي حسن سأله عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتوتر من ماء فتوضا له وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
فاطفا على يده من التور فغسل يديه ثلاثة ثم ادخل يده في التور فمضمض واستتنثرا. ثلاث غرفات ثم ادخل - 00:03:25
يده فغسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين للمرففين ثم ادخل يده فمسح رأسه فا قبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى
الكعبين باب استعمال فضل الوضوء فضل وضوء الناس - 00:03:47

وامر جرير ابن عبد الله اهلة ان يتوضأوا بفضل سواكه. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة وقال حدثنا الحكم. قال سمعت ابا جحيفه
رضي الله عنه يقول خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاوتي بوضوء فتوضا فجعل الناس يأخذون من - 00:04:04

فض وضوءه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنز وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما - 00:04:24

اشربا منه وافرغا على وجوهكم على وجوهكم ونحوهما قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن الربيع قال - 00:04:44

الا وهو الذي مجى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بنائهم. وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منها صاحبه. واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوءه - 00:05:04

باب قال حدثنا عبد الرحمن بن يوسف ابن يونس قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن الجعد قال سمعت ابن يزيد يقول ذهبت بي خالته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح - 00:05:21

رأسي ودعا لي بالبركة. ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره. فنظرت الى حاتم الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل مثل الزر الحجلة مثل زر الحجر. باب من مضمضة واستنشق من غرفة واحدة. نعم - 00:05:41

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. قال الامام البخاري رحمة الله بباب من لم يتوضأ الا من الغشى المثقل. وقفنا على هذا اوقف قبله. نعم - 00:06:10

رحمه الله بباب من لم يتوضأ الا من الغشى المثقل فالغشى بمعنى الذي يغشى عليه ويغى عليه تقييد البخاري بهذا التبوب انه ليس كل غشى يوجب وضوءا او يوجب وصل - 00:06:30

وانما الذي يوجب الفصل من ذلك ويوجب الوضوء من ذلك هو ما افقد الوعي فاصبح الانسان معه لا يشعر بنفسه ويدخل في هذا المعنى النوم. النوم يدخل لان النائم ايضا - 00:06:47

لا يشعر بنفسه وكذلك الذي اغمى عليه هو الذي يخشى ان يسمى غشى عليه اي فقد وعيه واغشى عليه اما ان كان الغشى ليس مثقل بمعنى انه اصابه شدة دوار - 00:07:04

او شي من من الدواور اصبح يدور ويدوخ وجلس واغشى لكنه لم يفقد وعيه كاملا نقول هذا لا يجب لا عليه فليتوضا انما يجب الوضوء على من فقد وعيه - 00:07:20

واصبح لا يشعر بنفسه فهذا هو المراد بهذا التبوب وقد سبق ذكر مسألة الوضوء من النوم فالوضوء من النوم والبخاري رحمة الله تعالى ليس في هذا الباب شيء على شرطه من جهة الوضوء من النوم - 00:07:35

لكن جاء في حديث لقيط ابن صبي رضي الله تعالى عنه ولكن من غاية او بول او نوم. وقال بعض اهل العلم هذا ان ذكر النوم مع الغاط والبول يدل على انه حدث. يدل انه حدث - 00:07:54

والتعليق في ذلك ايضا ان النائم لا يشعر بما خرج منه. ولذا اهل العلم اختلفوا الى سبعة اقوال منهم من جعله ناقضا مطلقا ومنهم من لم يرها ناقضا مطلقا منهم من راه على هيئة دون هيئة فمنهم من يرها ناقضا كان ساجدا راكعا ومنهم من يعكس ذلك - 00:08:08

منهم من يرها ناقضا اذا كان مضطجعا غير ناقض كان ممكنا مقعده من الارض فالصحيح من في مسألة النوم والغشى ان اذا اذا لم يشعر بنفسه ولم يعرف هل خرج من شيء او لم يخرج؟ فانه يعيد الوضوء الا في النائم - 00:08:27

فانه اذا نام وهو وهو جالس اي قاعد ممكنا مقعده من الارض فان الوضوء لا يجب عليه ولا ينتقض وضوءه بنومه. واذا كان الصحابة ينامون ثم يقومون يصلون ولا يتوضأون. حمل عليه شيء على انهم كانوا ينامون وهم - 00:08:47

قادعون حتى يسمع لهم الغطيط رضي الله تعالى عنهم اذا قال حدث اسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت ما لك وهو من من انتقى البخاري احاديثه قال حدثني مالك عن هشام ابن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن حدثها اسماء بنت ابي بكر الصديق - 00:09:05

على اسم جدتها اسماء بنت ابي بكر الصديق انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون واذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس - 00:09:31

فأشارت بيدها نحو السماء اي الى القمر الى القمر فاشارت بيدها نحو السماء اي الى الشمس او اللي قالت سبحان الله فقلت اية فاشارت النعم فقمت حتى تجلى لي الغشى - 00:09:46

اي حتى اصابني نوع من اي شيء من نوع انني سيفل على ساسقط فمثل هذا فمتلها حتى تجلى للغشى وجعلت اصب فوق رأسي ماء بطلع الطيبة ويخبز وافتتح الباب. استدلال البخاري يدل على - 00:10:03

فهمه ودقيق فقهه رحمة الله تعالى. استنبط من هذا الحديث اي شيء ان عائشة رضي الله تعالى عنها تجلالها الغشى اللي اصبحت متى من يفقد الوعي وكانت تصب الماء على رأسها وهي بالصلاه حتى لا تفقد وعيها ومع ذلك - 00:10:29

لم تجدد وضوئها ولم تتووضاً فاخذ البخاري من هذا الحديث ردا على من قال ان الوضوء يجب من كل غشى مطلقا انه يرد هذا الحديث. فالحديث عائشة يتجلالها الغشى اي عالها الغشى واصبحت تدوخ في مكانها رضي الله تعالى من طول القيام ومع ذلك لم تعد الوضوء ولم تخرج - 00:10:48

من صلاتها فافاد ان الانسان اذا اذا لحق وشيء من الغشى وقد او داخ في صلاته وهو يعي ما يقول او يعي ما حوله فان صلاته
صحيحة ووضعه لا ينتقض - [00:11:10](#)

الى ان قالت وهذا في كسوف الشمس وذكر الحديث بطوله وان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس في ذلك المقام فقال ما من
شيء لم اره كنت لم اره الا الا - [00:11:23](#)

قد رأيتم في مقامي هذا حتى الجنة والنار وقد اوحى الي انكم تفتتون في او قريب من فتنة المسيح الدجال وذكر بطوله الشاهد ابن
قوله قول عائشة رضي الله تعالى عنها حتى تجلى للغشى وجعلت اصب فوق فوق رأسى ماء فلما - [00:11:37](#)

ال الحديث هذا هو الشاهد من هذا الحديث فافاد ان الغشى الذي يعقل الذي يدرك معه الشيء ولا يفقد الانسان معه وعيه اذا قيدت باي
شيء بالمتقل اي الغشيل مسقدا يفقد معه الوعي اذا كان يفقد الوعي معه فيلزمها ان يعيid الوضع - [00:11:57](#)

قال بعد ذلك باب مسح الرأس كله بباب مسح الرأس وهذا مذهب الامام البخاري ومذهب اهل الحديث ومذهب مالك واحمد انه يجب
على المسلم ان يتوضأ ان يمسح دأسه كاملا - [00:12:16](#)

وذهب الامام الشافعي الى ان الواجب من ذلك ان يمسح بعض الرأس وذهب حنيفة ايضا الى ان الواجب من ذاك ان يمسح ربع الرأس او بضعة او بعض الرأس منهم من يقيده بثلاث شعرات فاكثر منهم من يقيده بربع الشعر - 00:12:29
ومنهم من يرى وجوب مسح الرأس كله ولا شك ان ما ذهب اليه البخاري هو الصحيح وهو قول احمد واسحاق ومالك انه يجب على المسلم اذا مسح ان يمسح الرأس كاملا. وادلة من قال بوجوب تعميم المسح قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم والباء هنا الصحيح فيها انها ااصحة - 00:12:45

هي امسحوا حال كونكم مبصرين ايديكم برؤوسكم او على القول الآخر ان الباء هنا زائدة ويكون معنا امسحوا رؤوسكم وتكون بها زائدة باء زائدة فقوله وامسحوا برؤوسكم اي امسحوا رؤوسكم وهذا الامر الذي جاء في كتاب الله عز وجل بينه ووضحة من ؟ نبيه -

النبي صلى الله عليه وسلم في حديث صحيح - 00:13:27
أو ضعيف انه مسح بعض رأسه الا في حديث المغيرة وهو حجة لمن قال بوجوب التأمين. عندما مسح بناصيته والعمامة. ولو كان المسح على بعض الرأس يجزي لاكتفى النبي صلى الله عليه وسلم بمسحه شيء بمسح الناصية ولم يمسح بقية عمامته. فهذا ما يحتاج به القائل حماز مسح بعض الرأس - 00:13:39

فقلوله تعالى وامشو برسوسهم قال و قال ابن نسيب المرأة منزلة الرجل هذا هو الصحيح والقول الآخر عند احمد ان المرأة تفارق الرجل تمسح ناصيتها فقط وال الصحيح ان المرأة اذا كانت اذا كان يشق عليها ذاك لا تمسح مثل الرجل طريقة المسح وانما تمسح كا جمهة - 00:14:01

على على انسياپ الشعرا كان الشعرا قد انسياپ من الجهة هذه تمسح هكذا والآخر بيدها الاخرى ولا يلزمها ان تمسح طريقك على طريقة الرجل قال الامام قال المسبب المرأة منزلة الرجل تمسح على رأسها - [00:14:21](#)
قال وسئل ما لك ايجزء ان يمسح بعض الرأس فاحتاج بحديث عبد الله بن زيد بمعنى انه لا يجزئ لماذا؟ لان ابن زيد رضي الله تعالى عنه عندما - [00:14:38](#)

مسح النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ذكرت؟ قال فا قبل بيديه وادبر اي مسح جميع رأسه صلى الله عليه وسلم واما قول من قال انه ان الباب هنا للتبعيض فيكون معنا قوم ببعض رؤوسكم فان الباء لا تعرفها يعني قال بعضهم ان الباء هنا للتبعيض - [00:14:51](#)
وهذا القول ليس بصحيح بل الباء هنا اما ان يقال في انها زائدة واما ان يقال فيها انها لالصاق ويدل على ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح برأسه كله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك - [00:15:11](#)
عن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جد من هو جد السائل ان رجلا هو جد من عم يحيى المازني اه فهو جده عمه هنا جده ليس جده من جهة انه ابو ابيه وانما هو عم ابيه. فنزل العم منزلة - [00:15:28](#)
منزلة الجد قال استطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ قال عبد الله نعم فدعا بماء فافرع يديه فغسل مرتين ثم مضمض واستنشق ثلاثا واستنتر ثلاثا ولم يذكر استنشاق لماذا؟ لان الاستئثار لازمه فالاستنشاق لازم الاستئثار - [00:15:51](#)

ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه بيديه هكذا فا قبل بهما وادبر. لا يتصور انه يمسح برأسه بيديه وهي فوق بعض. وان مسح الرأس بيده انه وضع وضع اليدين جميع الرأس. واقبل بهما وادبر - [00:16:14](#)
بمقدم رأسه حتى ذهب الى قفاه ثم رده للمكان الذي بدا منه. بدأ مقدم رأسه هنا فذهب الى قفاه ثم رده من حيث من حيث المكان الذي بدأ منه. القول الثاني انه اقبل بهما - [00:16:32](#)
وادبر قال اقبل هكذا اقبل. وادبر اي رجع بهما والامر واسع لكن الصحيح انا نقول بدأ بمقدم رأسه وهو الصحيح والصريح انه بدأ المقدم برأسه ثم ردهم لو كان يبدأ منه - [00:16:48](#)
اذا حديث الوزير يدل عليه شيء على انه مسح رأسه كاما والنبي صلى الله عليه وسلم فعله هذا يفسر الواجب يفسر الواجب فهو قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم فافاد ان المرابض في الرأس وان يمسح الرأس كله. ان يمسح الرأس كله. قال باب غسل الرجلين الى الكعبين - [00:17:02](#)
وغسل رجليه الكعبين محل اتفاق بين اهل العلم لا يختلف العلماء انه يجب على المسلم ان يغسل رجليه الكعبين لا يختلفون في ذلك كان هناك شاب او ضعيف ان الرجل يجوز فيها المسح يجوز فيها المسح ولا يلزم الغسل ولا يصح هذا عن احد من الصحابة ذكر هذا عن علي - [00:17:28](#)

وعن عائشة عن حذيفة ليس منها شيء صحيح. ونسب لابن جرير الطبرى وان ان المسلم مخير. والصحيح ان الذي نسب اليه ليس هو الطلب انما من الشيعة ليس هو ابن جرير الطبرى رحمة الله تعالى. فالصحيح ان غسل القدمين محل اتفاق بين العلماء اذا كانت مكشوفة. وانما - [00:17:49](#)

تمسح في حال في حال سترهما او يخفف في غسلهما اذا كان وضوء تجدي اذا كان تجدي وضوء كانت تجد وضوء فلا بأس ان يخفف في غسلهم ولو مسح عليهما فلا يضر - [00:18:09](#)
قال حدثه موسى ابن اسماعيل التبوزكي قال احد الغيب بن خالد حتى عن عمرو عن ابيه. شهدت عمرو بن ابي الحسن من هو ابو الحسن؟ هو جده هنا؟ هو قال جدي - [00:18:24](#)

وعمره الحسن هو من؟ هو عم عم ريح المازني سأله عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضا لهم. وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:35](#)
اكفى على يدي من الثوب فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في الثوب فمضمض هنا قال تمضمض واستنشق واستنثر ثلاث واستنشى

ثلاث غرفات يفيد اي شيء انه تممضض واستنشق واستنثر بثلاث غرفات - 00:18:47

في ثلاث غرفات اي اخذ لكل لكل مرة غرفة ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرففين ثم ادخل ومسح رأسه فا قبل بهما وادبر. هذا اللفظ الثاني اقبل بهما وادبر - 00:19:05

ماذا اقبل؟ قال الاقبال واي شيء اقبل وادبر لكن نقول هذا اللفظ المجمل يبيّنه اللفظ المفصل الذي مر قبل قليل فا قبل به فمسح فبدأ مقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم رده من حيث بدأ نقول هذا - 00:19:21

نص صحيح صريح في معنى في اقبل بهما وادبر. فيكون معنى اقبل بهما اقبل. انت عندما تقبل على شخص كيف يقول الذي اتى من امامك فسماه اقبلا وسمى هذا الذي يأتي من خلفك ادبأرا واضح فيكون جمع الحديث انه اقبل بمعنى انه اتى من الامام اقبل - 00:19:39

وادبر اي رجع من الخلف الى الامام. واضح؟ فلا تعارض بين الحديثين. ولا نحمل على صفتين انما نحمل على صفة واحدة ونقول معنى فبدل مقدم رأسه هو معنى فا قبل وهو معنى فا قبل وادبر لان الاقبال هو الذي يأتي من الامام - 00:19:59
لانه يأتي من الخلف واضح؟ فا قبل يتم الامام وادبر اتى من الخلف هذا هو الصحيح فلا تعارض بين الروايتين ولا نجعلها صفتين انما هي صفة واحدة فقال بعد ذلك ثم غسل يديه الى ان قال ثم غسل رجله الى الكعبين - 00:20:17
ولم يذكر التثليث لكن في الرأس مرة واحدة ذكر لفظ مرة واحدة وجاءت مرة واحدة في حديث عبد الله بن زيد وفي حديث علي بن ابي طالب وجاء وجاء المسح دون ذكر العدد في حديث عثمان بن عفاف في الصحيحين وجاء انه مسح رأسه ثلاثا في حديثين كلاهما - 00:20:38

كلاهما ضعيف كلاهما ضعيف ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في التثليث في مسح الرأس حديث حيث ما عند ابي داود في عامر عقيل وهو ضعيف وحديث مسح رأسه مرتين من الريبع في عبدالله محمد ابن عقيل وايضا معناه الاقبال والادبار - 00:21:00
الى ان طال باب استعمال فضل وضوء الناس. باب استعمال فضل وضوء الناس. هذا يرد على قول من يرى ينقض بعض المذاهب التي ترى ان الماء المستعمل في رفع حدث انه يسلم الطهورية - 00:21:18

واضح؟ في بعض مثل المذهب الماء المنوي المستعمل في رفع حدث ينتقل من الطهور اليه شيء الى كونه نجس. واذا كان في تجديد طهارة ينتقل الطهور الى كونه طاهر او طهور - 00:21:34
ويكره استعماله. وال الصحيح ان الماء طهور سواء رفع به حدث او جدد به وضوء لا يسلب الطهورية الا اذا تغير احد اوصافه بنجاسة تغير طعمه او لونه او ريحه بنجاسة - 00:21:47

قال وامر جرير ابن عبد الله اهله ان يتوضأوا بفضل سواكه اي وضع ما لسواكته يغسل فيه السواك ويأمر به شيء ان يتوضأ بفضل هذا الماء ولا شك ان السواك يكون فيه سؤل الانسان - 00:22:05

ايضا النبي صلى الله عليه وسلم كان توضأ وصب وضوئه على على بعض اصحابه صلى الله عليه وسلم فصبوا على جابر وصبووا على سادي وقاصر رضي الله تعالى عنه كان الصحابة اذا توضا كانوا يقتتلون على وضوئه صلى الله عليه وسلم - 00:22:25

قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال الحكم ابن عتيبة قال سمعت ابا جحيفه يقول خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاوتي بوضوء فتوضاوا فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به - 00:22:41

فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظاهر ركتعين والعصر ركتعين وبين يديه عنزة فقال موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فيهما فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهم اشربا منه وافرغا على - 00:22:57

وافرغ على وجوهكم ونحوهما الحديث. وهذا يدل على ان الماء الذي استعمل في طهارة او غمس فيه الانسان يده او مج فيه شيئا من ضيقه فانه لا يثبت طهورية والماء طهور - 00:23:14

لا ينجس شيء الا اذا تغير لا يجوز الا اذا تغير. فاقدعوا من يقول ان الماء المستعمل نجس. ودعوا من يقول ان الماء المستعمل يسلب الطهورية الى طاهر. ودعوا من يكره - 00:23:32

الذى رفع به تجده يعني هناك من يرى ان الظهور اذا استعمل رفع به حدث ينتقل اىش؟ الى كونه نجس. اذا وهناك من يرى انه ينتقل من كونه طاهر الى - [00:23:46](#)

به ظاهر وهناك من يرى انه يكره الاستعمال وال الصحيح انه ظهر ولا كراهة في استعماله ولو رفع به حدث ولو توضأ به بل لو توضأ بهذا الماء شخص وجاء اخ و توضأ بعده وجاء اخ و توضأ بعده نقول ما - [00:23:56](#)

ظهور يجوز الوضوء به قال حدثنا علي ابن عبد الله والمدينة يعقوب ابن ابراهيم الدورقي او عبده يعقوب ابن ابراهيم سعد الزهري قال حدث ابي عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب قال اخبر محمود - [00:24:15](#)
قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور على المسور ان مخرج وغيره يصدق كل واحد منها صاحبه اذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقتلون على وضوءه اراد البخاري بهذا ان الماء المستعمل - [00:24:29](#)

لا لا يسلب الظهورية. وان الوضوء بفضل الناس لا بأس به. بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل عائشة يقول دع لي وتقول دع لي وكان الناس يتوضأون من ميظات واحدة يغمس فيه الرجال والنساء ايديهم في ذلك في ذلك - [00:24:49](#)
التلמידة قول من افسد الماء باستعماله نقول لا دليل عليه يحتاج باي شيء من قال ما هو دليهم على ان الماء يسلب الظهورية قول ما هو دليل الفقهاء قولهم مثلا - [00:25:08](#)

ايوه لا بد ليل الذي يقول للماء يسر الظهور عنده دليل اىش دليله؟ هذا قول هذا يعني يحتاج بهذا هذا يخص بالوراء لكن الرجل هذا ايضا دليل لكن هذا الباب وقعت نجاسة لكن حديث - [00:25:24](#)

اذا استيقظ من نوم الليل فلا يغمس حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده. اذا هذا وهي اصل هذا تقييد من المذاهب ان كل ما استعمل في عبادة لا يجوز استعماله في نفس الاباء مرة اخرى - [00:25:44](#)

مثل ما مثل الحجر الذي يدرؤن به سياتي معنا اىش انه ما يجد نمسي به مرة اخرى وهذا ليس عليه دليل. نقول ليس عليه دليل وحديث لا اذا استيقظ من نوم الليل فلا يغسل الماء نقول هذا حكم خاص - [00:25:58](#)

وايضا لو غمس يده في الاناء اىش نقول حكم الماء ترجع الاصل الاصل حتى يأتي ما ينقله عن هذى الاصل الى غيره. الاصل بقاء بقاء ما كان - [00:26:11](#)

على ما كان حتى يسلب ما كان عليه من الظهورية وسلبه انما يكون بالاجماع بتغير احد او صافه واما حديث القلتين فليس فيه ان المال يدور انه ينجرس اذا بلغ المال القلتين لم يحمل خبث ليس مفهومه ان ما دون القلتين ينجرس مطلقا وان مفهومه - [00:26:24](#)
ان ما دون القلتين محل نظر يحتاج اليه شيء ان تنظر فيه لانه لان قد لا يدفع النجاسة لقلته وليس معناه ان مجرد ان يكون دون القلتين ينجرس قال له ينجرس متولحي ايضا فيه - [00:26:46](#)

فيه اضطراب وفبه ضعف يونس قال اسماعيل عن الجعد قال سمعت سامي يزيد يقول ذهبت بخالة النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابن اختي وقع ان ابن اختي وقع - [00:27:02](#)

اي مريض وقع اي مريض فمسح رأسه ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهري صلى الله عليه وسلم فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل او مثل - [00:27:15](#)

زر الحجلة بيضة الحجلة وقيل الحجلة اختلف العلماء في ماذا؟ قيل الحجلة التي توضع للعروس مثل سرير العروس يوضع بهذه الازارار صغيرة تطرز بها نسميه نقوش وقيل انه بيضة على كل حال بمعنى قدر - [00:27:33](#)
 قادر اه بهذا القدر. قادر تخلق بالابهاد والسبابة وتجعل السبابة على وسط الابهاد قد يكون هذا قدر هذا قدر عالمة النبوة وهي شامة في كف في ظهر في كتم النبي صلى الله عليه وسلم الایسر - [00:27:53](#)

صلى الله عليه وسلم بعلامة النبوة. ثم قال من مضمضة واستنشق والله تعالى اعلم وجه. وجه. بس وقع بين الوجه. يعني وزنا ومعنى. ووجع وقع. هذا الوزن والمعنى واحد - [00:28:12](#)